

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٥٣٨ لسنة ١٩٦٨

بقبول استقالة نائب الرئيس وبعض السادة الوزراء

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

قرر :

مادة ١ - قبلت استقالة السيد حسین محمود الشافعی ، نائب الرئيس ووزیر الأوقاف .

مادة ٢ - قبلت استقالة كل من السادة :

عبد المحسن أبو النور ، وزير الإدارة المحلية .
الدكتور محمد ليث شقیر ، وزير التعليم العالي .
حسین الدين محمد داود ، وزير الشئون الاجتماعية .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٦ شعبان سنة ١٣٨٨ (١٢٨٨ أكتوبر سنة ١٩٦٨)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٥٣٩ لسنة ١٩٦٨

بعينات في بعض المناصب الوزارية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

قرر :

مادة ١ - عين :

السيد الدكتور عبد العزيز كامل ، وزيراً للإدارات .
السيد / محمد مهدي عاشور ، وزيراً للإدارة المحلية .
السيد الدكتور عبد الوهاب علي البرلسى ، وزيراً للتعليم العالى .
السيد الدكتور محمد عبد الوهاب شكري ، وزيراً للصحة .
السيد / حافظ على بدوى ، وزيراً للشئون الاجتماعية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٦ شعبان سنة ١٣٨٨ (١٢٨٨ أكتوبر سنة ١٩٦٨)

جمال عبد الناصر

محمد كمال مصطفى الحسيني ، رئيساً لمحكمة المنصورة .

عل مصطفى نمير ، رئيساً لمحكمة كفر الشيخ .

محمد محمد بدوى أبو شيبة ، رئيساً لمحكمة سوهاج .

عبد العال حامد عبد العال السيد ، رئيساً لمحكمة دمنهور .

محمد إبراهيم خطاب ، رئيساً لمحكمة أسوان .

إبراهيم حسن على إسماعيل ، رئيساً لمحكمة دمياط .

حسن محمود درويش ، رئيساً لمحكمة المنيا .

شاكر عبد ترک ، رئيساً لمحكمة الفيوم .

يوسف عز الدين عز العرب ، رئيساً لمحكمة أسيوط .

محمد السيد حسن ططاوى القلش ، رئيساً لمحكمة بني سويف .

محمود طه زكي ، رئيساً لمحكمة بور سعيد .

على أن يكون التدب لوظائف رؤساء المحاكم الابتدائية بدون بدل سفر .

مادة ١٠ - على وزير العدل تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٦ شعبان سنة ١٣٨٨ (١٢٨٨ أكتوبر سنة ١٩٦٨)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٥٣٥ لسنة ١٩٦٨

بإحالة السيد / أنور أحمد ، وكيل وزارة الشئون الاجتماعية

إلى المعاش

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ بشأن نظام العاملين المدنيين بالدولة :

قرار :

مادة ١ - يحال السيد / أنور أحمد ، وكيل وزارة الشئون الاجتماعية إلى المعاش .

مادة ٢ - على وزير الشئون الاجتماعية ووزير الخزانة تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٦ شعبان سنة ١٣٨٨ (١٢٨٨ أكتوبر سنة ١٩٦٨)

جمال عبد الناصر